افتحوا باب الاجتهاد

محاولة متواضعة من اجل تطور فكري مرتقب نقدمها الى جميع العاملين في حقل الدعوة ؛ الذين نذروا انفسهم من اجل اعلاء كلمة الله .

بعد وفاة الرسول ﷺ حمل اتباعه هدى الرسالة، وانطلقوا في ارض الله ينشرون عقيدتهم ويدعون لها، ويجابهون بها حضارات الامم القديمة ، وهي حضارات عريقة ثابتة الاصول سامقة الفروع ، وكان لا بد لهم من ان يواجهوا مشاكل جديدة لم يكونوا ليعرفونها في اطار مجتمعهم الصحراوي ، وان كان كتاب ربهم وسنة نبيهم قد احاطا بالكثير من القضايا الاجتماعية والتشريعية والحياتية ، التي قد يتعرض لها المجتمع الاسلامي . وكان لا بد لهم ، ازاء هذه المشاكل من ان يلجأوا الى كتاب الله ، فان وجدوا فيه الحكم فيما يريدون ، طبقوا نص القرآن وتمسكوا به ؛ وان لم يجدوه، اتجهوا الى سنة الرسول القولية والفعليه ، يلتمسون فيها الحل، فان لم يجدوه اجتهدوا بآرائهم وحكّموا افهامهم ، فيما يرونه اشبه بالمعروف من مقاصد الشريعة وقواعدها في اقامة العدل بين الناس وصيانة المجتمع . ومثلهم في ذلك مثل القاضي في العصور الحديثة ، يتمسك بالنص حين يجده ، فان لم يجد النص، استلهم وجدانه ومثل العدالة وروح النص .

اجتهادات عمر :

وقد تميز صدر الاسلام باجتهادات جريئة لعمر بن الخطاب ، تجلت فيها عبقرية الخليفة العظيم ، وطاقته التشريعية الهائلة ، وثبتت بها مرونة التشريع الاسلامي وقابليته للتطور ، ولأن يكون مرتكزاً لكل تصعيدة حضارية في اي زمان ومكان .

ومن اجتهادات ابن الخطاب انه خالف ظاهر النص القرآني واستلهم روحه . ففي عام الرمادة ، وهو عام قحط ومجاعة ، ابى ان يطبق حد السرقة على السارقين مكتفياً بتعزيرهم . وسبب ذلك ، انه ادرك عظمة الدين وسماحة القرآن ، وايقن ان الدافع الذي دفع هؤلاء الى السرقة ، انما هو الضرورة . والضرورات كما نعلم نحن اليوم ، تبيح المحظورات ، خصوصاً حين يكون المرء في موقف تهدد فيه حياته وحياة من يحب . او ان اعتبر على الاقل ان في الامر شبهة عامة ، وانهم انما كانوا يسرقون عن ضرورة ، والحدود تدرأ بالشبهات . وهذه القاعدة الفقهية هي اليوم احدى مرتكزات التشريع الجزائي الحديث ، اذ ان الشك ، كما يقول هذا التشريع ، يفسر دائماً لمصلحة المتهم .

وهناك حادثة اخرى ، خالف بها عمر ظاهر النص ، فلقد ادرك هذا الخليفة العبقري ، ان الاحكام تتغير بتغير الازمان ، فمنح المؤلفة قلوبهم من سهامهم المفروضة لهم بنصوص القرآن ، وحين طلب اليه ان يعلل حكمه ، اطلق تعليله جريئاً صريحاً ، فهو يفهم ان الاسلام انما اعطى هؤلاء نصيباً في الغنائم اتقاء لشرهم ، يوم كان الاسلام طري العود ضعيف الجانب . اما وقد قوي الاسلام وانبسط ظله ، ولم يعد يضيره ان تنقلب عليه فئة لا همّ لها الا اطماعها ؛ اما وقد تسامق بنيان الدين ، فلا حاجة له لاسترضاء هؤلاء وليصرف المال في وجوه اخرى تضمن خير المجتمع ومصالح العباد .

واليكم مثالا ثالثاً ، بل امثولة ثالثة ضربهـــا ابن الخطاب ، فاذا هي ثورة على الجمود ، جمود العقل على الحرف ، وجمود الذهنية عن العطاء .

لقد طالبه المجاهدون ان يطبـــق احكام القرآن فيوزع عليهم سواد العراق وارض مصر كما توزع الغنائم ، وقالوا ذلك حق لنا نص عليه كتاب الله وحمته سنة رسوله ، وقال عمر : لا لن افعل . وابقى الارضين لاهلها ، وطرح عليها ضريبة الخراج ، لان ذلك اصلح لاحيائها ولانها تضحي ، والحالة هذه مورداً نامياً يغذي بيت المال وينتفع به جميع ابناء الامة .

وانتهى عهد الصحابة ، وابتدأت عهود اخرى امتدت معهـــا ظلال الدولة الاسلامية ، فانتظمت خليطاً من الشعوب ، واظلت كثيراً من الامم ، وكانت هذه الامم ، مختلفة النظم ، متباينة العادات والتقاليد واللغـــات . وشعر المسلمون مرة اخرى ، انهم مدفوعون الى الاجتهاد دفعاً ، تقودهم اليه طبيعة الاوضاع الجديدة وضرورات الحياة الجديدة ، فنشطت الحركة الاجتهادية نشاطاً عظيمـــاً ، وظهر امثـــال ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد ، الذين لم يكتفوا باستنباط الاحكام من حوادث واجهها عصرهم ومجتمعهم ، بل انهم استنبطوا الاحكام من قضايا تخيلوها او اعتبروها ممكنة الحدوث ، فاثروا بذلك الفقه الاسلامي ، واوجدوا ثروة تشريعية هائلة ، تعتبر بحق ، اعظم ارث تشريعي للمسلمين .

شروط المجتهد :

وتجنباً لفوضى التشريع ، وضع الاقدمون شروطاً لا بد من توفرها في المجتهد ، منها : ان يكون عالماً بمواضع الآيات التي يريد الاستدلال بها ، وابواب الحديث ، وان يعرف الناسخ والمنسوخ في القرآن ، وان يكون ملماً بالاجماع ، فيعلم انه ليس في المسئلة التي يبحثها اجماع يناقض رأيه ، وان يكون فوق هذا كله عالماً بلغة العرب واسرارها .

لا جمود ولا عجز في الاسلام :

ومرت العصور سراعاً ، واستفقنا نحن اليوم على مدهشات العلم ومعجزاته ، ومست الحاجة الى مواجهة المدنية الزاهرة ، باحكام جديدة تنسجم معها وتسايرها وتطلعنا نحن المسلمين الى مؤسساتنا الفقهية ، نلتمس عندها الحلول ، ونطلب اليها ان تدلي برأيها من زاوية الدين .

فماذا كانت النتيجة .

لقد وجدنا ويا للأسف ، ان عقليتنا التشريعية تسمرت حيث تركها الاقدمون ، وجمدت عند النصوص التي خلفوها . ومعنى ذلك ، اننا اعترفنا بتقصير العقل الحديث عن اللحاق بالعقل الغابر ، بل لم لا نقول : ان معنى ذلك كان الغاء كلياً لعقولنا وملكاتنا الفكرية ، حتى ظن الكثيرون خطأ ، ان هذا الجمود التشريعي انما هو نابع من طبيعة ديننا ، وان هذا الدين فشل في مسايرة التطور والانسجام مع المدنيات الحديثة .

ما أبرأ الدين الاسلامي ، ايها القارىء العزيز ، من تهمة التحجر والجمود ، هذه العلة التي اصيب بها رجاله ، فاتهم هو بها ظلماً وعدواناً ، وعن جهل بما فيه من طاقات عجيبة ، وطواعية قادرة ، ومرونة هائلة ، وزخم حضاري عظيم .

حل واحد :

هؤلاء السادة ، الذين زعموا لانفسهم سدانة الدين ، هم الذين خلعوا على فقهنا ظلاً من الصنمية والقداسة ، ونسوا ان العقل المستنبط يجب الا يقف عند نصوص الفقهاء ، ما دامت ينابيع التشريع في الدين الاسلامي معروفة ، وما دامت هذه

الينابيـــع من التدفق وسخاء العطاء ، بحيث توزع الخصب والـــنماء ، وتعطي الحضارات مقومات البقاء .

هناك حل واحد ينفي عن الاسلام تهمة الجمود ، هـــذا الحل يقضي بان يفتح باب الاجتهاد على مصراعيه ، دون التفات لاولئك الذين اقاموا انفسهم حراساً على ارثنا الفقهي ، واعتبروه من مقدساتنا التي لا تمس . ثم ان على الذين يقولون بسد باب الاجتهاد ان يبينوا لنا الطريق الذي حصل بسبب الانسداد ، أهو التقليد ام الاجتهاد ؟ فان كان التقليد ، فاننا لم نسمع ان احداً من صحابة النبي ﷺ وتابعيهم قال به ، وان كان الاجتهاد ، فلماذا لايحق لمن بعدهم ان يجتهد وهم يجتهدون .

ان بـــين رجالات المسلمين اليوم ، من اوتوا من الانطلاق الفكري ، وصدق الايمان ونير العقلية ، ما يمكنهم من استنباط الاحكام الجديدة المنسجمة مع روح العصر ، وما يساعدهم على ان يظهروا الاسلام بمظهره الصحيح ، من التقدميـــة وسعة الصدر .

ولعل من مفاخر الشيعة الامامية ان باب الاجتهاد ما يزال عندهم مفتوحاً ، بخلاف المشهور عند جمهور المسلمين .

اين المجتمع التشريعي الاسلامي ؟

ولـكم نتمنى الآن على رجالاتنا الغيورين على دينهم ان يتنادوا الى تأليف مجمع يتولى اعادة النظر بارثنا الفقهي كله ، وان يستنبطوا ويجتهدوا ، ويخرجوا الفقـــه الاسلامي من قوقعته .

ولـكم نتمنى ايضاً على جامعة الدول العربية ، ان يتضافر اعضاؤها في سبيل هذه الغاية ، وان يعملوا جميعاً من اجلها ، فقد اجتهد الائمة الاربعة وغير الائمة الاربعة ، في زمن كانت الابل فيه هي معجزة الصحراء ، أفلا يحق لنا نحن ، ان

نجتهد في عصر الذرة والرادار والراديو والتلفزيون والاجرام الاصطناعية .

لقد اجتهد ائمة الاسلام في العصور الغابرة ، واعتمدوا في اجتهاداتهم على القرآن وهدى السنة وروح الدين ، ولم يجدوا حرجاً في ألا تتوافق اجتهاداتهم احياناً ، فلعقل كل منهم حرمته ، ولكل فقيه منهم وجهة نظره ، فكيف يحرم علينا ان نجتهد وان نعمل عقولنا ، وكتاب الله ما زال بين ايدينا وفي صدورنا وسنة رسولنا الاعظم ما فتئت هي النبراس ، وهي المشكاة التي تبدد الظلمات ، وتهدينا سواء السبيل .

ان التشريعات الوضعية الحديثة ، آمنت بالاجتهاد ، وقضت على محاذيره وفوضاه ، بتأليف محاكم عليا لتوحيد الاجتهادات ، حين تتضارب هذه الاجتهادات وتتنافر ، ولم لا نلجأ نحن بعد فتح باب الاجتهاد ، الى تأليف محكمة عليا ، توحد وجهات النظر وتقارب بينها ، وتخدم الاسلام كما يجب ان يخدم ، وتنقذه كتشريع اجتماعي خالد ، من تهم القصور والجمود وعدم الانسجام مع الوثبات التصاعدية للمدنية الحديثة .

ارجو ان يعيد الزمن دورته ، ويسترد الاجتهاد مكانته ، ويمنحنا الله قوته .